

السؤال السادس من درس عمدة الأحكام رقم الدرس ٨٧) معالي الشيخ د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انا اعمل في منطقة تبعد عن منطقة حوالي مئتين وثلاثين كيلو واذهب الى العمل كل اسبوع واقم فيها يومين وهو طبيعة عملي كيف اصنع في شأن الصلاة - [00:00:00](#)

الاقصر ام اتم جزاكم الله خيرا. انت مسافر الطريق اما اذا نزلت في هذا الموضع الذي فيه عملك نظرنا فان كنت تعلم انك ستقيم اربعة ايام غير يوم الدخول والخروج - [00:00:17](#)

فحينئذ تتم واما اذا كنت تقيم اقل من ذلك كما ذكرت في السؤال يومين فانه حينئذ انت مسافر وتأخذ برخص السفر فتقصر الصلاة وتترك السنن الرواتب القبليّة والبعدية الا راتبة الفجر - [00:00:34](#)

وتترك ما اعتدته من النوافل الا الا الوتر في الليل هذه هي سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه وبناء على ذلك تنظر الى المدة التي ستقيمها على التفصيل الذي بيناه والله تعالى اعلم - [00:00:53](#)

اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يصح ان يحرم المكي من عرفة اثابكم الله؟ الحرم المكي من عرفة اثار اذا اراد الحج المكي وطرأت عليه النية من عرفة فانه يحرم من عرفة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيحين من حديث عبدالله بن عباس - [00:01:11](#)

المواقيت قال ومن كان دون ذلك احرم من حيث انشأ. وقوله عليه الصلاة والسلام احرم من حيث انشأ يعني يحرم بالعمرة والحج من المكان الذي ينشئ فيه نية العبرة والحج - [00:01:33](#)

اذا كان مكيا ثم ذهب الى عرفات وليس في نيته ان يحج فلما جاء الى عرفات وتيسر امره قال اريد ان احج فانشأ النية صح له ذلك وهو محرم من ميقاته. اما العمرة - [00:01:53](#)

فانه اذا كان داخل مكة يخرج الى الحل كما امر النبي صلى الله عليه وسلم به عائشة رضي الله عنها وارضاهها وامر عبد الرحيم ان ان يعمرها فاخرجها الى ادنى الحل. لان المكي اذا كان داخل مكة - [00:02:08](#)

واراد العمرة يجمع بين الحل والحرم فيخرج الى خارج الحرم وينوي العمرة ثم يدخل فيصبح كغيره من الافاقيين جمع بين الحل والحرم في نسكه والله تعالى اعلم - [00:02:26](#)